

## مناسك الحج (منسك مختصر في أعمال الحج والعمرة)

تأليف: العلامة القطيفي المتوفى ١٢٨٧هـ  
تحقيق: ضياء بدر آل سنبل القطيفي

### تمهيد

تميّزت مدرسة آل البيت عليهم السلام عن غيرها من المدارس بمميزات متعددة منها: تكامله في جميع الفروع، والدقة في الاستنباط، والاستمرار في إثراء المكتبة الفقهيّة بما تحتاجه من مسائل في جميع أبواب الفقه؛ وذلك لعوامل عدّة منها: انفتاح باب الاجتهاد عندهم، فلم يخلُ زمانٌ من فقهاء أُمّنا، اتبعوا أنفسهم، وبذلوا وسعهم في استنباط الأحكام الشرعيّة من مدارك صافية، ومنابع عدّبة، ممّا هو معروفٌ عندهم..

ولذا يلاحظ الباحث المتتبع وفرةً من الكتب، التي يعسرُ إحصاؤها في هذا المضمار، إذ قلّ فقيهٌ لا تجد له كتباً متعددة في ذلك.

ولمّا كان أئمة الهدى عليهم السلام قد أمروا شيعتهم بالرجوع إلى الفقهاء فيما يتعلّق بأُمور دينهم، كان لزاماً على الفقهاء أن يقوموا بإبداء آرائهم الفقهيّة، ليرجع إليها من أراد أن يعمل على ضوءها من المكلفين. وقد كتب العلماء في ذلك كتباً خاصّة،

عُرِفَتْ فيما بعد بالرسائل العملية ...

وبما أنَّ الحجَّ أحد العبادات التي تكثُر فروعها، وكان الحاجُّ في حاجة ملحَّة لها يرشده إلى معرفة وظيفته الشرعية وأداء نُسكِهِ، فقد وضع الفقهاء كتباً خاصَّة حول ذلك، عُرِفَتْ باسم (مناسك الحجِّ). وقد أحصى البحَّاثُ الطهراني في موسوعته (الذريعة)<sup>(١)</sup> تحت عنوان (مناسك الحجِّ) عدداً منها تجاوز مائة وسبعين منسكاً... ومن جملة ما أُلِّف في ذلك هو هذا المنسك.

والمناسك - جمع منسك - لمكان التُّسك - أي: العبادة، ويراد منه - هنا - العبادة، فيكون المراد من (مناسك الحجِّ) عباداته، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَرْنَا مَنَاسِكَنَا﴾<sup>(٢)</sup>، أي: عباداتنا<sup>(٣)</sup>.

### ترجمة المؤلف:

أ- نسبه وولادته وأسر:

هو الشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ حسين آل عبد الجبَّار. وآل عبد الجبَّار (بيتٌ في القطيف عظيم، خرج منهم علماء فضلاء كثيرون، أصحابُ مصنَّفات وفتاوى. وأصلهم من البحرين من قرية (سار)، سكنوا بلاد القطيف قديماً)<sup>(٤)</sup>.

ومن أعلام أسرته:

١- الشيخ محمَّد بن عبد الجبَّار الكبير.

ذكره في (أنوار البدرين)، ونقل أن ابن اخته الشيخ محمَّد بن الشيخ عبدعلي آل عبد الجبَّار - الآتي ذكره - ينقل كثيراً من فتاواه.

وذكر المحقق الطهراني: أن له كتاب (مشكاة الأنوار)، وأنه كان معاصراً

للشيخ كاشف الغطاء. (ت ١٢٢٨ هـ)<sup>(٥)</sup>.



٢- الشيخ محمد بن الشيخ عبدعلي بن الشيخ محمد بن عبدالجبار. من مراجع التقليد، عالم كبير، اختاره علماء النجف الأشرف للحكومة بينهم وبين السيد كاظم الرشتي (ت ١٢٥٩هـ) أيام المنازعة معه. له مؤلفات، منها: (هدى العقول في شرح أصول الكافي)، وأكبر شروح الأصول، وهو قيد التحقيق. (ت ١٢٤١هـ) (٦).

٣- الشيخ عبدالجبار بن محمد بن أحمد بن علي آل عبد الجبار.

تلميذ الشيخ خلف بن الحاج عسكر (ت ١٢٤٦هـ) (٧).

٤- الشيخ سليمان بن الشيخ سليمان - المتقدم ذكره.

فقيه عالم، مرجع تقليد، له مؤلفات كثيرة، (ت ١٢٦٦هـ) (٨).

٥- الشيخ سليمان بن الشيخ سليمان - المتقدم ذكره.

فاضل عالم، له بعض الرسائل والأجوبة، كان موجوداً قبل

سنة ١٢٦٦هـ (٩).

٦- الشيخ عبدالله بن الحسن آل عبدالجبار القطيبي البوشهري المولود

سنة ١٢٥١هـ، والمتوفى سنة ١٢٩٢هـ (١٠).

وأما مترجمنا: فلم ينص على تاريخ ولادته، إلا أن السيد الشريف ذكر في

(الموسم) (١١): أن ابن سبطه المحقق الخنيزي يقرب ولادته بسنة ١٢٠٠هـ.

### منزلته العلمية ومؤلفاته:

نص مترجموه على أنه عالم فاضل، حكيم فيلسوف، شاعر أديب، محقق

متتبع. ويدل على ذلك ما خلفه من آثار متعددة في شتى المواضيع، ونذكر من

مؤلفاته ما نص عليه في (أنوار البدرين)، ثم نعقب عليه بما وجدناه منها:

١- ديوان شعر في مرآة الحسين عليه السلام ومدائح آل محمد ﷺ.

- ٢- منظومة كبيرة في التوحيد .
  - ٣- منظومة ثانية في التوحيد والأصول الخمسة .
  - ٤- منظومة ثالثة مختصرة في التوحيد والأصول الخمسة - أيضاً .
  - ٥- منظومة في تعداد سور القرآن المجيد وبعض أحكام القراءة والتجويد .
  - ٦- رسالة في الأصول الخمسة . مبسوطة .
  - ٧- رسالة ثانية في الأصول الخمسة ، متوسطة .
  - ٨- رسالة ثالثة في الأصول الخمسة ، مختصرة .
  - ٩- رسالة رابعة في الأصول الخمسة . مختصرة - أيضاً .
  - ١٠- رسالة في تحقيق (ليس كمثله شيء) .
  - ١١- رسالة في عدم وجوب كون أجداد المعصوم لأئمة مسلمين .
  - ١٢- منسك مختصر في أعمال الحجّ، وهو الذي بين يدي القارئ .
  - ١٣- ثمرات لبّ الألباب في الردّ على أهل الكتاب .
  - وقد طبع - أخيراً - بتحقيق ابن سبطه المحقّق الحنيزي .
  - ١٤- كتاب مختصر معاني الأخبار .
- هذا ما ذكره صاحب أنوار البدرين رحمته الله، وقد عثرتُ على مجموع يشتمل على بعض رسائل المؤلف وفيه تحقيقات متعدّدة، وفوائد كثيرة، وهو بخطّ المصنّف نفسه، وعليه سنة ١٢٦٨هـ، ومما اشتمل عليه هذا المجموع - مضافاً إلى بعض ما تقدّم:
- ١- شرح دعاء التمجيد (أول أدعية الصحيفة السجّادية).
  - ٢- جواب مسألة حول السلب والإيجاب .
- والسائل هو العلامة الشيخ أحمد بن الشيخ صالح آل طعان البحراني القطيفي (ت ١٣١٥هـ).



- ٣- رسالة في أنّ ولد الولد هل هو ولد لجدّه حقيقة أم مجازاً؟  
 ٤- جواب مسألة حول قراءة القرآن المجيد في الصلاة اليوميّة وغيرها بما انفرد به أحد القراء السبعة أو العشرة.

### وفاته:

توفي ﷺ سنة ١٢٨٧هـ، وقد ناف على ثمانين عاماً، وراثه العلامة الشيخ أحمد بن الشيخ صالح آل طعان البحراني القطيفي ﷺ بقصيدة مطلعها:  
 يا لخطبٍ قد دهانا بالمصاب      صائبه في حبة القلب أصاب  
 فقد نور العلم نبراس الهدى      جامع العليا العليّ المستطاب  
 إلى أن يقول:  
 (غاب نور المجد) ذا تاريخه      يا ليوم فيه بدر المجد غاب  
 ٥١٢٨٧

### المخطوط:

ذكرنا وجود مجموع مشتمل على بعض رسائل المصنّف، وقد عثرت عليه في بعض المكتبات الخاصّة في القطيف، ومما اشتمل عليه هذا المنسك .  
 وعدد صفحاته: (١٦) صفحة، بمعدّل (٢٠) سطراً في كلّ صفحة .  
 كما وجدنا نسخة أخرى منه، وهي منقولة عن النسخة السابقة، وكاتبها هو العلامة الشيخ حسين بن الشيخ علي القديحي ﷺ (ت ١٣٨٦هـ)، وعليها بعضُ تعاليقه، وقد أثبتناه في حاشية المنسك .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على باب الرحمة والهدى، محمد وآله الطاهرين... وبعد فهذه كلماتٌ يسيرةٌ في بيان الواجب من أفعال الحج والعمرة، وقد يتبعها بعضُ المندوب فيها؛ وضعتها تذكراً لذي البصيرة، وتعليماً لغيره من الصرورة<sup>(١٢)</sup>، وافداً بها على باب الجود ومنتهى القصود. ورتبتها على: مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

### [المقدمة]

مقدمة: أعلم أن الدنيا مثالٌ للآخرة وجسدٌ لها. وقد علم أولو الأبواب أنه لا يمكن الاستدلال للمكلفين فيها على ما هناك إلا بما هنا، وقد جعل الله سبحانه تكاليف العباد صراطاً إلى رضوانه. ومن ذلك ما شرع لهم من حج بيته الحرام، والوقوف بتلك المشاعر العظام، وكفى به أمراً مهماً قوله تعالى في كتابه المبين: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١٣)</sup>.

ثم إنه ينبغي لمن أجاب تلك الدعوة العظيمة أن يجرد نفسه من تبعات الخلائق، ويقبل بقلبه على أبواب الخالق، في حركاته وسكناته؛ فإنه روح العباد؛ وليتدبر بتهيئه للسفر السفر الأكبر، فعن الصادق عليه السلام: (إِذَا أَرَدْتَ الْحَجَّ فَجَرِّدْ قَلْبَكَ لِلَّهِ<sup>(١٤)</sup> تَعَالَى مِنْ كُلِّ شَاغَلٍ، وَحِجَابٍ كُلِّ حَاجِبٍ، وَفَوْضْ أُمُورِكَ كُلَّهَا إِلَى خَالِقِكَ، وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ مَا يَظْهَرُ مِنْ حَرَكَاتِكَ وَسُكُنَاتِكَ، وَسَلِّمْ لِقَضَائِهِ وَحُكْمِهِ وَقَدْرِهِ، وَوَدِّعْ الدُّنْيَا وَالرَّاحَةَ وَالخَلْقَ، وَاخْرُجْ مِنْ حَقُوقِ



تَلَزُّمُكَ مِنْ جِهَةِ الْمَخْلُوقِينَ... الْحَدِيثُ... إِلَى أَنْ قَالَ ﷺ: (...ثُمَّ اغْسِلْ بِمَاءِ التَّوْبَةِ الْخَالِصَةِ ذُنُوبَكَ، وَابْسُ كَسُوَةَ الصَّدَقِ وَالصِّفَا وَالْخُضُوعِ وَالْخُشُوعِ، وَاحْرَمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَمْنَعُكَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَيُحْجِبُكَ عَنْ طَاعَتِهِ، وَلَبَّ بِمَعْنَى إِجَابَتِهِ <sup>(١٥)</sup> بِنِيَّةِ خَالِصَةِ زَاكِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي دَعْوَتِكَ، مَتَمَسِّكاً بِعُرْوَةِ اللَّهِ <sup>(١٦)</sup> الْوَثْقِي، وَطَفُّ بِقَلْبِكَ مَعَ الْمَلَائِكَةِ حَوْلَ الْعَرْشِ كَطَوَافِكَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِنَفْسِكَ حَوْلَ الْبَيْتِ، وَهَرُوْلٍ [هَرَباً] <sup>(١٧)</sup> مِنْ هَوَاكَ، وَتَبْرِيئاً مِنْ [جَمِيعٍ] <sup>(١٨)</sup> حَوْلِكَ وَقَوَّتِكَ، وَاخْرَجَ مِنْ غَفْلَتِكَ وَزَلَّاتِكَ بِخُرُوجِكَ إِلَى مَنَى، وَلَا تَتَمَنَّ مَا لَا يَجِلُّ لَكَ وَلَا تَسْتَحِقَّهُ، وَاعْتَرَفَ بِالْخَطَايَا بِعَرَفَاتٍ، وَجَدَّدَ عَهْدَكَ عِنْدَ اللَّهِ بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ وَاتَّقَهُ بِمَزْدَلِفَةَ، وَاصْعَدَ بِرُوحِكَ إِلَى الْمَلَا الْأَعْلَى بِصُعُودِكَ عَلَى الْجَبَلِ <sup>(١٩)</sup>، وَادْبَحَ الْهَوَى <sup>(٢٠)</sup> وَالطَّمْعَ عِنْدَ الذَّبِيحَةِ، وَارْمِ الشَّهَوَاتِ وَالْخُسَاسَةَ وَالِدِنَاءَةَ [وَالْأَفْعَالَ] <sup>(٢١)</sup> الذَّمِيمَةَ عِنْدَ رَمِي الْجُمَرَاتِ، وَاحْلِقِ الْعُيُوبَ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ بِحَلْقِ شَعْرِكَ، وَادْخُلْ فِي أَمَانِ اللَّهِ وَكِنْفِهِ وَسِتْرِهِ وَكَلَائِمَتِهِ <sup>(٢٢)</sup> مِنْ مَتَابَعَةٍ مَرَادِكَ بِدُخُولِكَ الْحَرَمِ وَدُخُولِ الْبَيْتِ <sup>(٢٣)</sup>، مُحَقِّقاً لِعَظِيمِ صَاحِبِهِ وَمَعْرِفَةَ جَلَالِهِ، وَاسْتَلِمَ الْحَجَرَ رِضاً بِقِسْمَتِهِ وَخُضُوعاً لِعِزَّتِهِ، وَوَدَّعَ مَا سِوَاهُ بِطَوَافِ الْوُدَاعِ... <sup>(٢٤)</sup>. الْحَدِيثُ.. وَهُوَ طَوِيلٌ، وَفِيهَا ذَكَرْنَا مِنْهُ تَنْبِيهٌ لِلنَّائِمِ فِي مَضَاجِعِ الْغَفْلَةِ..

عَلَى أَنَّ الْعِبَادَاتِ الشَّرْعِيَّةَ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ، وَإِنَّهُ لَا إِيمَانَ بِظَاهِرٍ إِلَّا بِبَاطِنٍ، وَبِالْعَكْسِ؛ وَإِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ نِيَّةً <sup>(٢٥)</sup>، وَإِنَّ الْعَمَلَ بِغَيْرِ نِيَّةٍ جَسَدٌ لَا رُوحَ لَهُ. وَإِذَا فَهَمْتَ مَا قَلَنَاهُ، فَاعْلَمْ:

### [تعريف الحجّ]

إِنَّ الْحَجَّ - لُغَةً - الْقَصْدُ الْمَتَكَرِّرُ <sup>(٢٦)</sup>، وَشَرَعاً: الْقَصْدُ إِلَى مَكَّةَ وَمَشَاعِرِهَا

والمناسك المخصوصة، هبة مخصصة، في أمانة مخصصة.

### [أنواع الحجّ]

وأنواع الحجّ ثلاثة: تمتّع، وقران، وإفراد.

#### [١ - حجّ التمتع]

والتمتع مسبوق بعمره التمتع، مرتبطة به. وهو فرضٌ من ناء (نأى) عن مكّة بثمانية وأربعين ميلاً من كلّ جانب. وزمان الحجّ الذي لا يقع إلا فيه: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.

#### [المواقيت]

ومواقيت الحجّ والعمرة: العقيق لأهل العراق، ويللم لأهل اليمن، وقرن المنازل لأهل الطائف، والجحفة لأهل المغرب، وذو الحليفة لأهل المدينة. وفُسر - في الصحيح (٢٧) - بمسجد الشجرة، وبه قال جماعة من الفضلاء (٢٨)، ولا ريب أنه أحوط، بل أولى.

وهذه المواقيت لأهلها ولمن يمرّ عليها من غيرهم قاصداً مكّة، عدا من استثنى. ومكّة لحجّ التمتع، وأدنى الحلّ للعمرة المفردة لمن خرج من مكّة إليها أو لمن أراد أن يدخل مكّة من طريق لا يمرّ فيها على ميقات.

#### الفصل الأول: في عمرة التمتع

وواجباتها سبعة:

[١] نية الإحرام.





وهي القصدُ إلى ما يحرم به وعنه - ولو إجمالاً، وصفته من الوجوب والتدب.

[٢] والتلبية: واللفظ الدالُّ على المعنى المراد منها (أحرمُ بالعمرة المتمتع بها لحج الإسلام حجَّ التمتع، وألبي التلبيات الأربع؛ لوجوب الجميع، قربة إلى الله تعالى؛ لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك) وينبغي أن يضيف لها (إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك).

[٣] وليس ثوبي الإحرام، يتزر بأحدهما من السرّة إلى الركبة، إلى نصف الساق أفضل. ونبيته (ألبس ثوبي الإحرام في العمرة المتمتع بها إلى حج الإسلام حجَّ التمتع لوجوبه قربة إلى الله تعالى).

ويشترط في الإزار الستر - إجمالاً، ويرتدي بالآخر على منكبيه أو على أحدهما. ويشترط في ثوبي الإحرام معاً: كونهما ممّا تصح الصلاة فيه. والأحوط اعتبار الستر في الرداء أيضاً. ولا يجب استدامة لبسهما، بل له التزع والتبديل، لكن الأفضل أن يطوف في الثوب الذي نوى الإحرام فيه وإن اتسخ.

[٤] والطواف سبعة أشواط حول البيت، على وجه مخصوص؛ قاصداً به مراد الشارع.

ويجب في الطواف الواجب: الطهارة من الحدث والخبث عن الثوب والبدن كالصلاة؛ وستر العورة كذلك؛ والختان في الرجل؛ والنية مقارنة لمحاذاة الحجر الأسود. وتكفي المحاذاة العرفية، ولا يتعين استقبال الحجر بوجهه، فلو جعله على يساره ابتداءً - بأن يستقبل جهة زمزم - أجزاءه؛ وادخال حجر اسماعيل عليه السلام في الطواف، بأن يجعله مع الكعبة حال الطواف على يساره، ويطوف بهما معاً؛ وأن يجعل المقام أو ما حاذاه من المسجد على يمينه؛ ويراعي في مسافة عرض المطاف مقدار ما بين الكعبة والمقام من جميع الجهات. فعلى هذا تكون المسافة من جهة

وسط الحجر مقدار ستة أذرع ونصف ذراع - تقريباً - بالذراع الشرعي (٢٩). وقد وضع علامة على ذلك في فرش أرض المطاف حجارة حمر مصفوفة من جدار الحجر، قاصدة إلى جهة مقام الحنفي، بحيث لو راعى الطائف الذرع الذي ذكرناه وطئ الحجارة الحمر المذكورة برجله قطعاً.

ويجب على الطائف - حالة الطواف أيضاً - أن لا يستقبل الكعبة ولا يستدبرها، فإن (٣٠) أراد أن يستلم أحد الأركان وقف وعلّم موضع وقوفه حينئذٍ واستلم وعاد إلى مكانه من غير زيادة ولا نقصان، وجعل البيت على يساره كما كان، وأكمل طوافه.

ونية الطواف مقارنة لأوله معنى قولنا (أطوف بهذا البيت سبعة أشواط طواف العمرة المتمتع بها لحج الإسلام حجّ التمتع لو جوبه قرابة إلى الله). [٥] وركعتاه في مقام إبراهيم (٣١) ﷺ. وينبغي أن يقرأ في الأولى - بعد الحمد - (قل يا أيها الكافرون)، وفي الثانية - بعد الحمد - (قل هو الله أحد). وتيتهما معنى قولنا: (أصلي ركعتي طواف العمرة المتمتع بها لحج الإسلام حجّ التمتع لو جوبهما قرابة إلى الله).

[٦] والسعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط، في الطريق المعهود، مستقبلاً للمطلوب بوجهه، فلا يمشي القهقري ولا على جانب، ولا مستقبلاً لغير المطلوب. ويحتسب من الصفا إلى المروة شوطاً، ومن المروة إلى الصفا شوطاً آخر، يبدأ في سعيه بالصفا كما بدا الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله﴾ (٣٢)، بأن يلصق عقبه بها أو يصعد عليها، ويختم بالمروة، بأن يلصق إبهام رجله بها أو يصعد عليها، وفي العود يلصق عقبه بالمروة في أول الشوط؛ وإبهامه بالصفا عند آخر الشوط، وهكذا.. إلى أن يكمل سبعة أشواط كما ذكرنا.

ونية السعي معنى قولنا: (أسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط في العمرة



المتمتع بها لحج الإسلام حج التمتع لو جوبه قربةً إلى الله تعالى).  
ويستحبُّ - مؤكِّداً - الهرولة بين الميادين للرَّجل لا للمرأة.  
[٧] والتقصير من شعره قدر الأئمة، أو ظفره. ويكفي المسمَّى.  
ونبيته معني قولنا: (أقصر من شعري أو ظفري للإحلال من عمرة التمتع في حج الإسلام حج التمتع لو جوبه قربة إلى الله).  
ويقوى في نفسي أن التقصير بعد السعي في العمرة والحج واجب لذاته،  
يتحقق به الإحلال، والاحتياط لا بأس به. فإذا فعل ذلك فقد أحل من كل شيء  
أحرم منه، وبقي مرتبطاً بالحج لا يخرج من مكة إلا محرماً بالحج عدا ما استثنى.

### الفصل الثاني: في أفعال الحج

وهي ستة عشر فعلاً:

- [١] نية الإحرام. وتقدّم معناها. وأفضل زمانها اليوم الثامن من ذي الحجة بعد صلاة الظهر ومحلتها مكة، وأفضله الحرم، وأفضله المقام أو الحجر.
- [٢] والتلبية. وصورتها معني قولنا: (أحرم بحج الإسلام حج التمتع وأبى التلبيات الأربع وجوباً قربةً إلى الله تعالى، لبّيك اللهم لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك). وينبغي أن يضيف لها: (إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك).
- [٣] ولبس ثوبي الإحرام. وصفتهما وكيفيتهما كما تقدّم، ونبيته معني قولنا: (ألبس ثوبي الإحرام في حج الإسلام حج التمتع لو جوبه قربة إلى الله).
- [٤] والوقوف بعرفة يوم تاسع شهر الحج. وزمانه من زوال الشمس إلى الغروب، ونبيته معني قولنا: (أقف بعرفات من هذا الآن إلى غروب الشمس في حج الإسلام حج التمتع لو جوبه قربة إلى الله). ويستحبُّ الغسل قبل الزوال، والإقبال بقلبه على الله، وقطع العلائق المانعة له من ذلك، واستقبال القبلة،

والاستعاذة من الشيطان الرجيم، والإكثار من الذكر والتسبيح والصلاة على محمد وآله ﷺ، والدعاء له ولإخوانه المؤمنين، والبكاء من خشية الله، والتبائي، وصرف زمان كونه بها في ذلك ومثله، والدعاء بالمأثور، ومنه دعاء الحسين وابنه زين العابدين عليهما السلام.

فإذا غربت الشمس أفاض على سكينه داعياً ذاكراً إلى المشعر الحرام. [٥] والمبيت بالمشعر ليلة العاشر. ونيتته معنى قولنا: (أبيت هذه الليلة بالمشعر في حج الإسلام حج التمتع لوجوبه قربة إلى الله). ويستحب إحياء تلك الليلة بالدعاء والعبادة، ويستحب التقاط حصي الجمار منه، وهي سبعون حصاة، كل واحدة قدر الأنملة، ولتكن رخوة، بُرْشا (٣٣)، كُخْلِيَّة، أُبْكَاراً، طاهرة، من غير المسجد.

[٦] والوقوف بالمشعر. وزمانه من طلوع الفجر يوم العاشر إلى طلوع الشمس. ونيتته معنى قولنا: (أقف بالمشعر من هذا الآن إلى طلوع الشمس في حج الإسلام حج التمتع لوجوبه قربة إلى الله).

فإذا طلعت الشمس ذهب الناسك إلى منى. ويستحب للرجل الهرولة إلى وادي محسر، تقريباً من مائة خطوة، ماشياً كان أو راكباً.

[٧] ورمي جمرة العقبة خدفاً بسبع حصيات مصيبة للجمرة بما يسمي رمياً، وصورته بأن يضع الحصاة على باطن إبهامه ويدفعها بظفر السبابة (٣٤).

وتستحب الطهارة حالته، واستقبال وجه الجمرة، واستدبار القبلة، ونية الرمي معنى قولنا: (أرمي هذه الجمرة بسبع حصيات في حج الإسلام حج التمتع لوجوبه قربة إلى الله).

وزمان الرمي ما بين طلوع الشمس إلى الغروب.

[٨] وذبح الهدى. ويجب كونه تاماً صحيحاً، فلا يجزي الأعور ولا الأعرج



ولا الأجر، ولا مكسور القرن الداخل، ولا مقطوع الإذن ولا بعضها، ولا الخصي ولا الذي ليس على كليتيه شحم.

ونيتة ذبحه معنى قولنا: (أذبح هذا الهدى في حج الإسلام حج التمتع وجوباً قربة إلى الله).

ويجوز التوكيل في ذبحه، وتجب الصدقة بثلثه على بعض المؤمنين على الأظهر، وفقر القابل أحوط، ونيتها معنى قولنا: (أصدّق بثلث هذا الهدى في حج الإسلام حج التمتع وجوباً قربة إلى الله)، وإهداء ثلثه لبعض المؤمنين، ونيتها معنى قولنا: (أهدي ثلث هذا الهدى في حج الإسلام حج التمتع وجوباً قربة إلى الله).

[٩] ثم يخلق رأسه، أو يقصر، والمرأة يتعين عليها التقصير. ونيتها معنى قولنا: (احلق رأسي - أو أقصر من شعري، أو ظفري - في حج الإسلام حج التمتع وجوباً قربة إلى الله).

[١٠] ثم يذهب إلى مكة من يومه أو غده، فيبدأ بالطواف، وهو كما تقدّم في العمرة - كميّة وكيفية وشرطاً وصفة. ونيتها معنى قولنا: (أطوف بهذا البيت سبعة أشواط طواف حج الإسلام حج التمتع لوجوبه قربة إلى الله).

[١١] وركعتيه<sup>(٣٥)</sup>، وصفتهما ومحلهما كما تقدّم. ونيتها معنى قولنا: (أصلي ركعتي طواف حج الإسلام حج التمتع وجوباً قربة إلى الله).

[١٢] والسعي، وهو كما تقدّم في العمرة - أيضاً - كميّة وكيفية وشرطاً وصفة. ونيتها معنى قولنا: (أسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط سعي حج الإسلام حج التمتع لوجوبه قربة إلى الله).

[١٣] وطواف النساء، وهو كما تقدّم - كيفية وكميّة وشرطاً وصفة. ونيتها معنى قولنا: (أطوف بهذا البيت سبعة أشواط طواف النساء في حج الإسلام حج التمتع لوجوبه قربة إلى الله).

[١٤] وركعتاه - كما تقدّم - وتبتهما معنى قولنا: (أصلي ركعتي طواف النساء في حج الإسلام حجّ التمتع لوجوبهما قرينةً إلى الله).  
 فإذا فعل ذلك كما وصفناه فقد أحلّ من كلّ شيء أحرم منه .

[١٥] والمبيت بمبنى ليالي التشريق . وثبته كل ليلة معنى قولنا: (أبيت لهذه الليلة بمبنى في حج الإسلام حجّ التمتع لوجوبه قرينةً إلى الله).

[١٦] ورمي الجمرات الثلاث في كلّ يوم من أيام التشريق (٣٦)، كلّ جمرة منها بسبع حصيات، يبدأ بالجمرة الأولى - وهي أقربها إلى مسجد الخيف -، ثمّ الوسطى، ثمّ جمرة العقبة .

ويستحبُّ استقبال القبلة حال رمي جمرة الجمرتين، واستدبار القبلة حال رمي جمرة العقبة، والبعد عن الجمرة حالة الرمي قدر عشرة أذرع، وقوله حالة الرمي: (اللهم ادحر عني الشيطان الرجيم). وقد تمّ حجّه .

### [أفعال العمرة المفردة]

وأما أفعال العمرة المفردة فكأفعال عمرة التمتع، وتزيد العمرة المفردة عليها - أي: على عمرة التمتع - بطواف النساء وركعتيه، وتقدّمت صفته وكميّته في الحجّ.

وقد تقدّم في المقدمة: أنّ ميقات العمرة المفردة أحد المواقيت الخمسة المذكورة، أو أدنى الحلّ لمن خرج من مكّة يريد العمرة، أو لمن أراد دخول مكّة بعمرة مفردة من طريق لا يمرّ فيها على ميقات، كمن قدم جدّة - مثلاً - يريد المدينة أو بلدًا غير مكّة، ثمّ بعد أن وصل جدّة - مثلاً - بدا له دخول مكّة، فلا يجب على من هذا حاله أن يرجع إلى الميقات الذي مرّ عليه، ولا إلى موضع محاذة أقرب المواقيت إذا لم يمرّ على ميقات، ولا إلى ميقات أفقّه، بل له اختياراً أن



يدخل مكة من الطريق المعروف بينها وبين جدة - مثلاً - ويحرم من أدنى الحل - الحديبية أو التنعيم أو الجعرانة - ويدخل مكة ويفعل أفعال العمرة المفردة، وبذلك قد استفاضت الروايات (٣٧) الصحيحة عن أمتنا سلام الله عليهم أجمعين، وبه أفتى غير واحد من الأصحاب .

### [الخاتمة]

يستحب مؤكداً بعد تمام أفعال الحج الوفاة لزيارة الرسول وخلفائه والزهاء وأمة البقيع صلوات الله عليهم أجمعين، وبذلك أخباراً صحيحة (٣٨) كثيرة عن النبي وخلفائه صلوات الله عليهم . ومن تأمل في معنى العبادات ووظن مراد الشارع الحكيم منها علم أن تمام الحج زيارتهم والاستشفاع بهم إلى الله تعالى في قبول الأعمال، وبهذا المعنى أحاديث صحيحة (٣٩) عن أمتنا صلوات الله عليهم؛ إذ تعظيم تلك الشعائر إنما شرع بتعظيمهم، وجميع ما علمه المكلفون مما يجب عليهم فيها من الأقوال والأفعال فهو بتعليمهم، فهم أهل البيت وعُمار الحرم وقادة الأمم، فمن عظم حرمة البيت كما شرع الله فقد عظمهم، ومن لم يفعل ذلك لم يقبل الله منه عملاً؛ لأنه قد عبده من غير الوجه الذي قد شرع، ومن كان كذلك فهو من الكافرين . وفي الحديث - ما معناه - إنما أمر الناس أن يطوفوا بهذه الأحجار، ثم يأتوننا (٤٠) ويعرضون (٤١) علينا نصرتهم (٤٢) . وبمعناه أحاديث كثيرة . هذا ما اقتضاه الحال، ومن أراد بيان المستحبات فعليه بالمطولات، وصلى الله على محمد وآله وصحبه الطاهرين وسلّم كثيراً .

### وورد في آخر نسخة ب:

[تم المنسك المختصر اللطيف، على يد القن الضعيف فقير ربّه الغنيّ

السبحاني حسين بن المقدّس الشيخ علي آل المرحوم الشيخ سليمان البلادي البحراني (عق<sup>٤٣</sup>) الله تعالى عنهم وعن المؤمنين والمؤمنات بمحمّد وآله الهداة عليهم أفضل الصلوات يوم ١٧ جمادى الثاني (عق<sup>٤٤</sup>) سنة ١٣٥٤].

### مصادر التحقيق:

- ١- القرآن المجيد.
- ٢- الاصطلاحات في الرسائل العمليّة، العاملي (ياسين بن عسى) - معاصر، قم: جماعة المدرسين.
- ٣- أنوار البدرين، البلادي (علي بن حسن ت ١٣٤٠هـ)، النجف: مطبعة النعمان ١٣٧٧هـ.
- ٤- بحار الأنوار، المجلسي (محمّد باقر بن محمّد تقي ت ١١١١هـ)، بيروت: مؤسّسة الوفاء ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.
- ٥- ترتيب القاموس المحيط، الزاوي (الظاهر أحمد)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٦- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، الطهراني (أغا بزرك ت ١٣٨٩هـ)، بيروت: دار الأضواء.
- ٧- مجمع البحرين، الطريحي (فخر الدين بن محمّد ت ١٠٨٥هـ)، بيروت: الوفاء.
- ٨- المقنعة، المفيد (محمّد بن محمّد ت ٤١٣هـ)، قم: مؤسّسة النشر الإسلامي ١٤١٠هـ.
- ٩- المهذب البارع، الطرابلسي (عبدالعزیز بن البرّاج ت ٤٨١هـ)، قم: مؤسّسة النشر الإسلامي ١٤٠٦هـ.





- ١٠- النهاية - المطبوع معها نكت النهاية، الطوسي (محمد بن الحسن ت ٤٦٠هـ)، قم: مؤسّسة النشر الإسلامي ١٤١٢هـ.
- ١١- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، العاملي (محمد بن الحسن ت ١١٠٤هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم: الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.



۶۷۰/۷

مخطوط

## الهوامش :

- (١) الذريعة ٢٢: ٢٥٣.
- (٢) سورة البقرة: ١٢٨.
- (٣) انظر: ترتيب القاموس. مادة -نسك: ج ٤، ٣٦٦، ومجمع البحرين ٥: ٢٩٥.
- (٤) أنوار البدرين: ٣١٦.
- (٥) أنوار البدرين: ٣١٦، الذريعة ٢١: ٥٤.
- (٦) أنوار البدرين: ٣١٧، مجلّة الموسم (العدد ٩ - ١٠)، ص ٢٤٥.
- (٧) أنوار البدرين (هامش): ٣١٦، مجلّة الموسم (العدد ٩ - ١٠).
- (٨) أنوار البدرين: ٣٢٣.
- (٩) أنوار البدرين: ٣٢٦، مجلّة الموسم (العدد ٩ - ١٠)، ص ٢٣٦.
- (١٠) ذكره في الموسم (العدد ٩ - ١٠)، ص ٢٣٩، عن طبقات أعلام الشيعة ٢: ٧٧٥، الذريعة ١٢: ٧٢، معجم رجال الفكر والأدب: ٧٦.
- (١١) الموسم (العدد ٩ - ١٠): ص ٤٢١.
- (١٢) الصرورة: يقال للذي لم يحجّ بعد. (مجمع البحرين - صرر - ج ٣/٣٦٥).
- (١٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.
- (١٤) في البحار: من قبل عزمك - وبدون لفظ (تعالى).
- (١٥) في البحار: إجابة صافية خالصة - بدون لفظ (بنية).
- (١٦) في البحار: بالعروة الوثقى.
- (١٧) ورد في الأصل: هرولة. وما أثبتناه من البحار.
- (١٨) من المصدر.
- (١٩) في البحار: إلى.
- (٢٠) في البحار: وأذبح حنجرة الهوى.
- (٢١) من البحار.
- (٢٢) كلاً: كمنعه - كلاً، وكلاءة، وكلاء - بكسرهما: حرسه. (ترتيب القاموس مادة كلاً، ج ٤/٦٩).
- (٢٣) ليست في المصدر. وفيه: وزر البيت متحققاً لتعظيم... إلخ.
- (٢٤) البحار: ج ٩٦/١٢٤.
- (٢٥) كما دلّت عليه النصوص، انظر: الوسائل باب ٥، من أبواب مقدّمة العبادات. (ج ١، ٤٦).
- (٢٦) أي كثرة الاختلاف والتردد. ويطلق الحجُّ أيضاً على مطلق القصد. (ترتيب القاموس - مادة حج - ١/٥٩١).
- (٢٧) كما في صحيح الحلبي عن الإمام الصادق (عليه السلام): (... وقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة..).

- الوسائل: باب ١، من أبواب المواقيت، الحديث: ٣. (ج ١١، ٣٠٨).
- (٢٨) فهم: القاضي المهذب، ج ١، ٢١٣، والمفيد في المقنعة: ص ٣٩٤، والطوسي في النهاية، ج ١، ٤٦٦.
- (٢٩) الذراع يساوي ٦٤ سم تقريباً. (الاصطلاحات: ٥٥).
- (٣٠) علّق على ذلك العلامة القديحي رحمته بقوله: (لا يخفى ما في قوله رحمته: فإن أراد... إلخ، من مزيد العسر والحر، المنفيين شرعاً، فعدم الالتزام بما قال أقوى) جمع.
- (٣١) وعلّق العلامة القديحي رحمته هنا أيضاً بقوله: (مع التمكن وعدم العسر، وإلا فإلى أحد جانبيه، والشمال أولى إن أمكن) جمع.
- (٣٢) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.
- (٣٣) برشا: في حديث أخذ حصى الجمار، «خُذْ الحصى الجمار البرش». وهي المشتملة على ألوان مختلفة. (مجمع البحرين - مادة برش - ج ٤، ١٢٩).
- (٣٤) علّق على ذلك العلامة القديحي رحمته بقوله: (مع التمكن وهيئات). جمع.
- (٣٥) عطقاً على الطواف في (فيبدأ بالطواف) في [١٠] م.
- (٣٦) أيام التشريق: أيام منى، وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر بعد يوم النحر. (مجمع البحرين - مادة شرق - ج ٥، ١٩١).
- (٣٧) انظر: الوسائل، باب ٢، من أبواب العمرة، الأحاديث: ٢، ٣، ٦. (ج ١٤، ٢٩٨).
- (٣٨) انظر: الوسائل، كتاب الحج، الباب ٢، من أبواب المزار. (ج ١٤، ٣٢٠).
- (٣٩) انظر أحاديث باب ٢٩، من أبواب مقدّمة العبادات من الوسائل. (ج ١، ١١٨).
- (٤٠) يأتونا. م.
- (٤١) يعرضوا. م.
- (٤٢) نصّ الحديث: عن الإمام الباقر عليه السلام، قال: «إِنَّمَا أَمْرُ النَّاسِ أَنْ يَأْتُوا هَذِهِ الْأَحْجَارَ فَيَطُوفُوا بِهَا، ثُمَّ يَأْتُونَا فَيُخْبِرُونَا بِوَلَايَتِهِمْ، وَيَعْرَضُوا عَلَيْنَا نَصْرَهُمْ». الوسائل باب ٢، من أبواب المزار. الحديث: ١. (ج ١٤، ٣٢١).
- (٤٣) عفا. م.
- (٤٤) جمادى الآخرة، إلا إذا أراد به الشهر. م.